الأمم المتحدة

A/HRC/20/38

الجمعية العامة

Distr.: General
29 May 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العشرون
البند ٩ من جدول الأعمال
العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

تقرير المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، موتوما روتيري

تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٤٣/٦٦

موجز

يقدم المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٣/٦٦ الذي طلبت فيه إلى المقرر الخاص أن يعد لمجلس حقوق الإنسان في دورته العشرين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

ويحلل هذا التقرير آخر التطورات التي وقف عليها المقرر الخاص بشأن التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية التي تثيرها الأحزاب السياسية المتطرفة لا سيما في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية. ويتناول التقرير أيضاً استعمال شبكة الإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية من جانب الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة؛ والآثار السلبية لهذه الظواهر في الشباب؛ والحاجة إلى اتخاذ تدابير وقائية للتصدي للتطرف في مجال الرياضة في ضوء الأحداث الرياضية المزمع تنظيمها في عام ٢٠١٢.

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٣	٣
ثانياً –	التصدي للتحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية	٤-١٠	٣
	ألف– التحديات المتعلقة بالديمقراطية التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية	٤-٥	٣
	باء – استمرار العنف العنصري ضد الجماعات المهمَّشة	٦-١٠	٥
ثالثاً –	تحدي استعمال شبكة الإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية من جانب الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة	١١-١٣	٨
رابعاً –	منع الآثار السلبية للأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في الشباب	١٤-١٥	١٠
خامساً –	الحاجة إلى اتخاذ تدابير وقائية للتصدي للتطرف في مجال الرياضة	١٦	١١
سادساً –	الاستنتاجات والتوصيات	١٧-٢٦	١٢

أولاً- مقدمة

١- يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٤٣/٦٦ بشأن عدم جواز ممارسات معينة تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى المقرر الخاص أن يعد لمجلس حقوق الإنسان في دورته العشرين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

٢- ويشير المقرر الخاص إلى أن تقريراً يشمل مساهمات الدول والجهات المعنية الأخرى بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٤٣/٦٦ سيُرفع إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، وفقا للفقرة ٢٤ من القرار السالف الذكر.

٣- ويتناول المقرر الخاص في الفصل الثاني من هذا التقرير التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية، التي تثيرها الأحزابُ والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية. وفي الفصل الثالث ينظر المقرر في استعمال شبكة الإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية من جانب الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة ويدرس في الفصل الرابع الآثار السلبية لهذه الظواهر في الشباب. ويثير المقرر الخاص، في الفصل الخامس، الحاجة إلى اتخاذ تدابير وقائية للتصدي للتطرف في مجال الرياضة، بينما يتضمن الفصل السادس استنتاجات المقرر وتوصياته.

ثانياً- التصدي للتحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية

ألف- التحديات المتعلقة بالديمقراطية التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية

٤- يساور المقرر الخاص القلق من احتمال أن تكون الأزمة الاقتصادية والمالية الحالية وما خلفته من فقر وبطالة قد ساهمت بصورة أكبر في تزايد الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، وفي تفاقم المسائل المتعلقة بالهوية. فقد أصبحت المجتمعات أكثر تنوعاً من حيث الأصل الثقافي والإثني والانتماء الديني، وأدى هذا التنوّع، في بعض الحالات، إلى توتر مرتبط بالهوية، استغله في سياق الأزمة الاقتصادية الحالية بعض الأحزاب السياسية المتطرفة للتحريض على التمييز ضد جماعات معينة وكرهها. وفي بعض البلدان، ورد أن الجوانب المالية للأزمة أحيت القوالب النمطية السلبية البالية والتحيّز العنصري ضد أفراد الأقليات مثل طائفة الروما. وبالإضافة إلى ذلك، ظهر الخوف والاستياء في بعض المناطق بسبب المشاكل

الاقتصادية والاجتماعية مثل الإفقار والبطالة وتخفيض ميزانية الاستحقاقات الاجتماعية متجلياً في التصويت لصالح الأحزاب السياسية المتطرفة، بما فيها الأحزاب ذات البرامج العنصرية التي تحرض على كره الأجانب. ويشعر المقرر الخاص بالقلق إزاء ما نتج عن ذلك في بعض الحالات من فوز بعض الأحزاب السياسية في الانتخابات، فكسبت لأول مرة مقاعد في البرلمانات الوطنية. وعلى سبيل المثال، أُبلِغ أن أحزاب اليمين المتطرف، التي لم تكن ممثّلة في البرلمانات الوطنية، تمكّنت هذا العام من كسب مقاعد في سياق سياسات التقشّف والتدابير المتخذة للتصدي للأزمة الاقتصادية على الصعيد الوطني. وفي بلدان أخرى، أصبحت الأحزاب السياسية المتطرفة القوة السياسية الثالثة، بزيادة عدد المقاعد التي تحتلها في البرلمانات الوطنية، بما يمكّنها من زيادة تأثيرها في الساحة السياسية والجهاز التشريعي الوطني. ويساور المقرر الخاص القلق من أن الجماعات المستضعفة صارت في هذا السياق مستهدفة وموصومة للغاية. بل إن التقارير الواردة تشير إلى زيادة جنوح الزعماء السياسيين إلى الدفاع عن برامجهم من منطلق إثني، واصمين السكان الآخرين ومؤاخذينهم بأي مشاكل يواجهها البلد. وفي هذا الصدد، يبدو أن الأحزاب السياسية المتطرفة وضعت عبء الآثار السلبية للأزمة على الأقليات والأجانب المهاجرين بمن فيهم المهاجرون غير الشرعيين واللاجئون وملتمسو اللجوء. واتّهمت هذه المجموعات بأنها تهدّد مستوى معيشة عامة السكان وأُلقي عليها اللوم بسبب مسؤوليتها عن ارتفاع معدلات البطالة ومديونية الدولة. وتشير التقارير إلى استفراد المسلمين تحديداً ووصمهم، وبخاصة أثناء الحملات الانتخابية التي نُظمت في بعض البلدان هذا العام، بما فيها الانتخابات الرئاسية.

٥- ويشعر المقرر الخاص بالقلق من أن بعض الأحزاب السياسية التقليدية انخرطت كذلك في جدل الأحزاب السياسية المتطرفة واتخذت من الجماعات المستضعفة كبش فداء بدل استخدام الحجج المنطقية والموضوعية للتصدي للحلول التبسيطية جداً التي كثيراً ما تطرحها الأحزاب السياسية المتطرفة لتسوية المشاكل السياسية والمجتمعية والاقتصادية الناجمة عن الأزمة. وكان المكلف السابق بهذه الولاية أشار من قبل إلى الموقف الملتبس أحياناً الذي اتخذته الأحزاب السياسية التقليدية نحو الأحزاب السياسية المتطرفة، بما في ذلك عن طريق تشكيل تحالفات مع هذه الأحزاب وإثارة الأفكار الشعبوية أثناء الحملات الانتخابية (A/HRC/15/45; A/HRC/18/44). ومن أجل تفادي فقدان بعض الناخبين، لا يزال بعض الأحزاب والزعماء السياسيين التقليديين يؤيد جدلية النزعة القومية التي تجهر أحياناً بعنصريتها وكرهها للأجانب. وأُفيد، على سبيل المثال، بأن بعض الأحزاب السياسية التقليدية، على غرار الأحزاب السياسية المتطرفة، استندت في حملاتها الانتخابية مراراً وتكراراً إلى جدل الهوية الوطنية، والخطر الذي يمثله الأجانب والمهاجرون، بمن فيهم المهاجرون غير الشرعيين، على الاقتصاد والعمالة والأمن والهوية الوطنية. وتكمن المشكلة في أن دوامة البحث عن كبش الفداء تثير مناخاً قد يُنظر فيه إلى هذا الجدل بصورة متزايدة على أنه القاعدة. فقد أُفيد بأن الأحزاب السياسية والسياسيين التقليديين، بمن فيهم الزعماء السياسيون الرفيعو المستوى،

لا ينددون دوماً بهذا الخطاب وبهذا الجدل. ومع ذلك، فقد يرسل عدم الاستنكار إشارة خاطئة تفيد بقبول الترويج لأفكار الأحزاب السياسية المتطرفة، بالرغم من أنها تمثل تهديداً للديمقراطية ووفاق المجتمعات. ويدعو المقرر الخاص الأحزاب السياسية والزعماء السياسيين التقليديين إلى اتخاذ موقف علني قوي ضد الأحزاب السياسية والسياسيين المتطرفين الذين يروجون للعنصرية وللتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ويحث كذلك جميع السياسيين والأحزاب السياسية على وقف دوامة خطاب التعصب والعنصرية وكره الأجانب الساعي في المقام الأول إلى جعلهم يتحملون المسؤولية، وبخاصة يُؤجج التوتر بدل إقامة علاقات التفاهم والاحترام المتبادل. وفضلاً عن ذلك، يشدد المقرر الخاص على أن من المهم أيضاً اتخاذ الأحزاب السياسية التقليدية موقفاً ضد التعبير عن التعصب والعنصرية وكره الأجانب عندما ينبع هذا التعبير من صفوف هذه الأحزاب ذاتها.

باء- استمرار العنف العنصري ضد الجماعات المهمَّشة

٦- مثلما سلف، لا يزال غير المواطنين وأفراد الأقليات والمهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء، في هذه الحقبة من الأزمة الاقتصادية، كبشَ الفداء الرئيسي للأحزاب السياسية المتطرفة التي تدافع عن برامج عنصرية قائمة على كره الأجانب، وتلقي باللائمة عليهم بسبب المشاكل الاجتماعية التي يواجهها السكان وتحرض في بعض الأحيان على التمييز العنصري والعنف ضد هذه الجماعات. فقد أُبلغ في بعض البلدان عن زيادة حوادث العنف العنصري التي ترتكبها الحركات والجماعات المتطرفة، بما فيها جماعاتُ النازيين الجدد وحليقي الرؤوس، والحركات اليمينية المتطرفة. وفي هذا الصدد، يعرب المقرر الخاص عن القلق إزاء حالات العنف والمضايقة المبلغ عنها التي يرتكبها النازيون وحليقو الرؤوس ضد أفراد منحدرين من أصول أفريقية[١]. وأعرب عن قلقه أيضاً إزاء معلومات عن استمرار تعرُّض طائفة الروما بشدة للعنف الذي يتصل بالعنصرية وكره الأجانب من جانب أفراد أو جماعات يرتبطون ارتباطاً وثيقاً بالأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. فقد أُفيد، على سبيل المثال، بأن جماعات من النازيين الجُدد مسلحين بسكاكين وهراوات حديدية هاجموا مستوطنات للروما تُؤوي أطفالاً ونساء ومسنين. وفضلاً عن ذلك، ووفقاً للمعلومات الواردة، كثيراً ما تُرسم شعارات إيديولوجية فاشية مُهدِّدة وصلبان معقوفة على بيوت أفراد الروما أو قرب مستوطناتهم[٢]. ومما يبعث على القلق الشديد كذلك ورود تقارير تُفيد بأن المسلمين واليهود يُستهدفون في بعض البلدان من جانب أفراد أو جماعات ترتبط بالأحزاب

(١) اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التقرير الرابع المتعلق بأوكرانيا (CRI (2012) 6). متاح على العنوان التالي: http://www.coe.int/t/dghl/monitoring/ecri/library/publications_en.asp.

(٢) التقرير البديل المقدَّم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها الثامنة والسبعين (١٤ شباط/فبراير - ١١ آذار/مارس ٢٠١١).

والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. وفي هذا الصدد، يُعرب المقرر الخاص عن قلقه إزاء أمور منها ورود تقارير عن هجمات بدنية تعرّض لها مسلمون ويهود على أيدي أفراد ينتمون إلى حركات اليمين المتطرف؛ ورسم صلبان معقوفة على النُصب التذكارية لضحايا المحرقة[٣] وأعمال معادية للسامية ارتكبتها جماعات النازيين الجُدد المسجلة ككيانات قانونية بأسماء مختلفة[٤].

٧- وكره الأجانب والمهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء اتجاه يمكن التنبؤ به في العديد من أصقاع العالم عندما تتدهور الأوضاع الاقتصادية، وهو منحى ينبغي أن تتصدى له جميع الأطراف الفاعِلة تصدياً حذراً. ووفقاً للمعلومات الواردة، لا تزال الجماعات والحركات المتطرفة التي تُحرِّض على الكراهية والعنف العنصريين ضد المهاجرين نشطة في عدد من البلدان. وأُفيد، على سبيل المثال، بأن العديد من المسيرات المناهضة للمهاجرين غير الشرعيين نظمها أفراد ينتمون إلى جماعات اليمين المتطرف، عقبتها هجمات عنيفة ضد المهاجرين[٥]. واستُهدِف أيضاً الأجانب، بمَن فيهم الطلاب. وفي هذا الصدد، ورد أن جماعات اليمين المتطرف شنت هجمات على مهاجع يقيم بها عدد من الطلاب الأجانب. ويعرب المقرر الخاص عن قلقه من أن أنشطة الأفراد المرتبطين بالجماعات أو الحركات المتطرفة في بعض الأحيان، بما في ذلك على سبيل المثال توزيع المناشير والملصقات الداعية إلى كره المهاجرين، أسهمت في زيادة العَداء ضد الأجانب والمهاجرين في أوساط السكان المحليين[٦]. وبالإضافة إلى ذلك، أُفيد بأن جماعات اليقظة لمعاداة المهاجرين القائمة على الحدود هاجمت في بعض البلدان أفراداً يعتبرونهم من المهاجرين غير الشرعيين وضايقتهم بل اغتالتهم أحياناً. وفي هذا الصدد، يحذر المقرر الخاص الدول من اعتماد وتنفيذ سياسات وتدابير تشريعية تستهدف المهاجرين - ولا سيما المهاجرون غير الشرعيين - يمكن أن تُسهم في تفاقم العنف والعداء ضد المهاجرين. ويدعو الدول إلى ضمان مقاضاة المسؤولين عن هذه الأعمال ومعاقبتهم.

٨- وبينما لا يزال أفراد الأقليات والمهاجرين والأجانب وملتمسي اللجوء واللاجئين يمثلون الضحايا الرئيسيين للعنف العنصري وكره الأجانب من جانب الأفراد المرتبطين بالأحزاب أو الحركات أو الجماعات السياسية المتطرفة، يعرب المقرر الخاص عن قلقه إزاء

---

(٣) اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التقرير الرابع المتعلق بلاتفيا (CRI (2012) 3). متاح على العنوان التالي: http://www.coe.int/t/dghl/monitoring/ecri/library/publications_en.asp.

(٤) اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التقرير الثاني المتعلق بصربيا (CRI (2011) 21). متاح على العنوان التالي: http://www.coe.int/t/dghl/monitoring/ecri/library/publications_en.asp.

(٥) التقرير البديل المقدَّم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها التاسعة والسبعين (٨ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١).

(٦) المرجع نفسه.

استهداف هؤلاء الأفراد أيضاً أشخاصاً على أساس ميولهم الجنسية. وفي هذا الصدد، يساوره بالغ القلق إزاء المعلومات الواردة مؤخراً بشأن وفاة شاب مثلي عمره ٢٤ عاماً، عَقِبَ هجوم عنيف نفذه أفراد يرتبطون بجماعة النازيين الجُدد، حيث ضربوه حتى أُغمي عليه وشقُوا صدره ويديه بزجاجة مكسورة راسمين صُلباناً معقوفة. ويوجه المقرر الخاص انتباه الدول والأطراف الفاعِلة ذات الصلة إلى التحيز والنزوع إلى وصم الأفراد وتصنيفهم في فئة واحدة. ويدعو، أسوة بسلفه، إلى أن هوية أي فرد تضم مكونات عديدة من قبيل نوع الجنس والسن و الجنسية والمهنة والميل الجنسي والرأي السياسي والانتماء الديني والأصل الاجتماعي (A/HRC/14/43، الفقرة ١٣). ويدعو كذلك إلى مزيد من التسامح والتفاهم والاحترام المتبادل للجميع، دون أي تحيز أو قولبة أو تمييز. ومن المهم، في هذا الصدد، أن تتخذ الدول التدابير المناسبة للتصدي لأشكال التمييز العديدة والمترابطة أحياناً التي يواجهها الأفراد على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني أو الميل الجنسي.

٩- ويؤيد المقرر الخاص رأي المفوضة السامية القائل إنه ينبغي للدول التحقيق فوراً في جميع حالات القتل المبلَّغ عنها وغيرها من أحداث العنف الخطيرة المرتكبة ضد الأفراد بسبب ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسانية الفعليين أو المفترضين، سواء نُفِّذت في الأماكن العامة أو الخاصة على يد جهات فاعِلة حكومية أو غير حكومية (A/HRC/19/41، الفقرة ٨٤(أ))، بما فيها الحركات والجماعات المتطرفة، ومساءلة المرتكبين. وتفيد التقارير الواردة بالفعل أن الأعمال العنصرية التي يرتكبها بدافع كره الأجانب والتعصب أشخاص ينتمون إلى الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة أو يرتبطون بها لا يقاضى مرتكبوها أو لا يُعاقَبون دوماً على النحو المناسب. وفي هذا الصدد، تلقى المقرر الخاص معلومات عن حالة تتعلق بقتل تسعة مهاجرين من جانب مجموعة من النازيين الجُدد على مرّ ١٣ عاماً من فورة جرائم يُدَّعى أن السلطات لم تحقق فيها على النحو المناسب. وكثيراً ما يُبلَّغ عن حالات رفض فيها الموظفون المكلفون بإنفاذ القانون بمَن فيهم أفراد الشرطة تدوين محاضر لأعمال العنف العنصري والتحقيق فيها، ارتكبها أفراد يرتبطون بالحركات أو الجماعات أو الأحزاب السياسية المتطرفة. بيد أنه بدون تحقيق ومقاضاة، تُعاق حقوق الضحايا في إقامة العدل، بما في ذلك الحصول على وسائل انتصاف فعالة وتعويضات. وتشير بعض التقارير أيضاً إلى أن أفراد الشرطة، في بعض الحالات، لم يتدخلوا لوقف المضايقة، والإيذاء اللفظي والهجمات العنيفة التي تستهدف بصفة خاصة أفراد الأقليات بمن فيهم أفراد طائفة الروما. وبالمثل، يُلاحظ المقرر الخاص مع القلق أن الجرائم العنصرية التي يرتكبها أفراد يرتبطون بالجماعات المتطرفة تُعاقَب أحياناً بأحكام خفيفة. وكمثل على ذلك، شدَّد على الحالة التي أُنزلت فيها بحق مؤيد للنازيين

الجُدد عقوبة بأداء عمل مجتمعي لفترة ٤٠٠ ساعة بسبب هجومه العنيف على أحد أفراد طائفة الروما[٧].

١٠- وبينما يلاحظ المقرر الخاص مع التقدير التدابير المتخذة لوضع حد لتوظيف أفراد الشرطة من جماعات اليمين المتطرف، وتدريب الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني موظفي إنفاذ القانون على التعرف على جرائم الكراهية والتصدي لها وكذلك على التهديدات التي تمثلها الحركات والجماعات المتطرفة، يحث المقرر الخاص الدول على مقاضاة ومعاقبة المسؤولين عن أعمال العنف وكره الأجانب على النحو الواجب، مع مراعاة حقوق الضحايا ومصالحهم. ويحث الدول أيضاً على تدريب موظفي إنفاذ القانون، بمن فيهم أفراد الشرطة تدريباً إلزامياً على حقوق الإنسان، بما في ذلك كيفية التصدي للجرائم المرتكبة بدوافع عنصرية من جانب أفراد يرتبطون بالأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. وفضلاً عن ذلك، لا تزال قلة البيانات تشكّل عائقاً هاماً يحول دون المعالجة الفعالة للجرائم المتصلة بالعنصرية وكره الأجانب والتعصب التي يرتكبها أفراد يرتبطون ارتباطاً مباشراً بالأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. وفي هذا الصدد، يكرر المقرر الخاص، أُسوة بسلفه، أهمية جمع بيانات دقيقة عن الجرائم المتصلة بالعنصرية وكره الأجانب. ويشجع كذلك الدول والأطراف الفاعلة في المجتمع المدني على استحداث نُظم لتسجيل الحوادث العنصرية والإبلاغ عنها ومتابعتها وتشجيع ضحايا الأعمال العنصرية على الإبلاغ عنها.

ثالثاً- تحدي استعمال شبكة الإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية من جانب الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة

١١- أعرب المكلف السابق بالولاية في تقريره (A/HRC/18/44) عن قلقه إزاء زيادة استعمال الأفراد وجماعات الأفراد المرتبطين ارتباطاً مباشراً بالحركات المتطرفة شبكة الإنترنت لبث الأفكار العنصرية والترويج للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وتؤكد التقارير الواردة مؤخراً أن الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة لا تزال تشهد حضوراً نشطاً على شبكة الإنترنت، بما في ذلك عن طريق المواد المنشورة على المواقع أو الصفحات الشبكية للمنظمات المتعاطفة معها التي تروّج للتمييز والعنف العنصريين وتحرّض عليهما، وأن استعمالها لشبكة الإنترنت لا يزال يبعث على بالغ القلق[٨]. وفضلاً عن ذلك، فإن شبكة الإنترنت ليست قناة هامة تستغلها الحركات

(٧) التقرير البديل المقدَّم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها التاسعة والسبعين (٨ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١).

(٨) التقرير البديل المقدم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها التاسعة والسبعين (٨ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١).

والجماعات المتطرفة لنشر خطاب الكراهية والتحريض على العنف العنصري وإيذاء بعض الجماعات المحددة من الأفراد فحسب، بل هي أيضاً أداة لتوسيع شبكات أفرادها وحركاتها وجماعاتها على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، تفيد بعض التقارير بأن تبادل الآراء بين أفراد اليمين المتطرف عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي ويوتيوب تزداد انتشاراً. وأُبلغ أيضاً بأن عدداً من الحركات والجماعات المتطرفة، ولا سيما حركات اليمين المتطرف، تتخذ من الإنترنت منصة الانتداب المثلى للأعضاء الجدد المحتملين، حيث تمكّن من توجيه دعوات بيسر إلى مختلف الأحداث واللقاءات دون عناء البُعد. وتلقى المقرر الخاص معلومات أيضاً عن بيانات صريحة معادية للسامية في منشورات قومية أو صادرة عن اليمين المتطرف على شبكة الإنترنت كثيراً ما تجري دون عقاب[٩]. وأُبلغ أيضاً عن حالات أشخاص تعرضوا لهجمات عقب نشر معلومات شخصية عنهم على قائمة ناشطين معادين للفاشية في موقع للنازيين الجدد[١٠].

١٢- ويشعر المقرر الخاص بالفزع إزاء استعمال شبكة الإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية من جانب الجماعات والأفراد المتطرفين لنشر الأفكار العنصرية والدعاية للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ومع ذلك، يؤكد من جديد أن شبكة الإنترنت ووسائط الإعلام الاجتماعية قد تكون كذلك أداة مفيدة لمنع الترويج للإيديولوجيات العنصرية من جانب الأحزاب والجماعات والحركات السياسية المتطرفة. وفي هذا الصدد، يرحب بالمعلومات الواردة عن تطوير جماعات المجتمع المدني بدعم من السلطات الحكومية مشاريع على الصعيد الوطني، بما فيها إنشاء منصة شبكية اجتماعية تستهدف الشباب وترمي إلى التصدي للتطرف وتعزيز ثقافة الديمقراطية تحديداً. وتفيد التقارير الواردة بأن الشباب من جميع الأوساط الاجتماعية يهتمون بالسياسة، ومع ذلك لا يزال هناك نقص في المعرفة الكافية بالتحديات التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. وفي هذا الصدد، يحث المقرر الخاص الدول على توعية الأطفال والشباب، بما في ذلك عن طريق التثقيف بحقوق الإنسان، بالتحديات التي تمثلها هذه الأحزاب والجماعات والحركات في مجال الديمقراطية، وبخاصة فيما يتعلق بمبدأ عدم التمييز.

١٣- ويشجع المقرر الخاص، على غرار سلفه، الدول على انتهاز الفرص التي تتيحها التكنولوجيات الجديدة، بما فيها شبكة الإنترنت، للتصدي لنشر الأفكار القائمة على التفوق أو الكراهية العنصرية. ويحذر الدول من أي محاولة للحد من حرية التعبير دون موجب عند اعتماد تدابير للتصدي للأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. وفي هذا الصدد،

---

(٩) اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التقرير الرابع المعني بتركيا (CRI (2011) 5). متاح على العنوان التالي http://www.coe.int/t/dghl/monitoring/ecri/library/publications_en.asp.

(١٠) اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التقرير الرابع المتعلق ببولندا (CRI (2010) 18). متاح على العنوان التالي http://www.coe.int/t/dghl/monitoring/ecri/library/publications_en.asp.

يدعو المقرر الخاص الدول إلى احترام التزاماتها بموجب المادتين ١٩ و٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويؤكد من جديد، أسوة بسلفه، أن تحديد الأفعال أو أشكال التعبير التي تراعي الحدود المبيّنة في المادتين ١٩ و٢٠ من العهد، وكذلك في المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، هو في النهاية قرار تتخذه محكمة أو هيئة قضائية مستقلة ومحايدة وفقاً للمعايير الدولية، بعد إجراء تقييم شامل للظروف الخاصة بكل حالة (A/HRC/18/44، الفقرة ٣٠).

رابعاً- منع الآثار السلبية للأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في الشباب

١٤- من المقلق جداً أن يكون الشباب بصفة خاصة عُرضة للأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس فضلاً عن الحركات الإيديولوجية المتطرفة المماثلة. وأثارت من قبل مسألةً مماثلة لجنةُ القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عندما أعربت عن شعورها بالقلق إزاء تزايد نزعات كره الأجانب والنزعات اليمينية بين الشباب وإزاء ما أُبلغ عنه من زيادة الأنشطة الدعوية للمنظمات المتطرفة التي تسعى لتوسيع نطاق دعاياتها واستخدام الشبكات الاجتماعية الإلكترونية في مخاطبة الشباب[١١]. وفي هذا الصدد، أُبلغ عن هجمات متكررة ضد الأجانب وأفراد الأقليات نفذها متطرفون، بما في ذلك حالة محددة تتصل بهجوم على طلاب أجانب نفذها تلاميذ معاهد، تعلّموا ذلك من شريط فيديو بثته جماعة نشطة من اليمين المتطرف على هواتفهم الجوالة[١٢]. ووفقاً لمعلومات تلقتها بعض البلدان، كثيراً ما ترتكب الهجمات العنصرية جماعات شباب من حليقي الرؤوس لا ينتمون بالضرورة إلى منظمات مهيكلة لليمين المتطرف أو جماعات مسجلة رسمياً، بل ينتمون إلى ثقافة فرعية لحليقي الرؤوس. وفي هذا الصدد، أُفيد بأن هذه الهجمات كثيراً ما تكون عنيفة، وتؤدي إلى إصابات خطيرة بسبب الضرب أو الطعن أو الإصابة بالطلق الناري[١٣]. وفضلاً عن ذلك، قيل إن الحركات والجماعات المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد، كثيراً ما تلجأ إلى الموضة للترويج لقبول إيديولوجياتها، بما في ذلك عن طريق محلات بيع العلامات التجارية للموضة الشعبية في أوساط النازيين الجدد التي تجلب الشباب. وأُفيد بأن هذه المحلات تسهر على التواصل

---

(١١) انظر CERD/C/LIE/CO/3؛ CERD/C/UKR/CO/19-21.

(١٢) التقرير البديل المقدم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها التاسعة والسبعين (٨ آب/أغسطس - ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١).

(١٣) اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب، التقرير الرابع المتعلق بأوكرانيا (CRI (2012) 6)، متاح على العنوان التالي: http://www.coe.int/t/dghl/monitoring/ecri/library/publications_en.asp.

وأصبحت مواقعَ لقاء جماعات النازيين الجدد المحلية، حيث تمنح العلامات التجارية "العصرية" زبائنها الشبان حس الانتماء. ووفقاً لمعلومات تلقتها بعض البلدان، تُستَغلّ الحفلات الموسيقية من جانب جماعات اليمين المتطرف والنازيين الجدد كحيز لنشر إيديولوجياتهم(١٤) واجتذاب الشباب وانتداب أعضاء جدد، بمن فيهم الشباب العاطلون عن العمل.

١٥- وينبغي تنظيم حملات خاصة للتوعية ترمي إلى منع الشباب من الانضمام إلى الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس والحركات الإيديولوجية المتطرفة المماثلة وتثنيهم على ذلك. وفي هذا الصدد، يرحب المقرر الخاص بالمعلومات الواردة عن مبادرة منظمات المجتمع المدني إلى تنظيم حملات في المدارس للتوعية بإيديولوجية النازيين الجدد. ويشدد على أن التثقيف بحقوق الإنسان أداة أساسية للتصدي لتزايد الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في أوساط الشباب، ولإقامة مجتمع قائم على التعديدية والتسامح واحترام التنوع الثقافي وتعدد الثقافات وعدم التمييز. وفضلاً عن ذلك، من المهم تثقيف الشباب وتوعيتهم بحقوق الإنسان وبمبدأ عدم التمييز. وفضلاً عن ذلك، وبالرغم من أهمية تثقيف الشباب وتوعيتهم بحقوق الإنسان ومبدأ عدم التمييز، من المهم أيضاً توعية الآباء والمدرسين. وتؤكد التقارير الواردة بالفعل أن الشباب يتأثرون بالأفكار المتطرفة القائمة على التفوق والعداء العنصريين في البيوت.

خامساً- الحاجة إلى اتخاذ تدابير وقائية للتصدي للتطرف في مجال الرياضة

١٦- يُمثل وجود الجماعات المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس في مجال الرياضة، وبخاصة في كرة القدم، شغلاً شاغلاً أيضاً، حسب المعلومات التي تلقاها المقرر الخاص. وفي هذا الصدد، يُعرب عن قلقه إزاء الحالات المبلغ عنها لعرض رموز وشارات النازيين أثناء مباراة كرة القدم، وكذلك ترديد شعارات وأداء التحية النازية في هذه المناسبات، وكثيراً ما تستهدف اللاعبين أو المؤيدين المنحدرين من أصول أفريقية(١٥). ويدعو المقرر الخاص الدول وجميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، بما فيها اتحادات كرة القدم، إلى التصدي لوجود الجماعات المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس، وكذلك المشاغبين في الأحداث الرياضية بما فيها مباريات كرة القدم. وفي ضوء الأحداث الرياضية القادمة، بما فيها بطولة اتحاد رابطات كرة القدم الأوروبية لعام ٢٠١٢ والألعاب الأولمبية، فإنه من الأهمية بمكان اتخاذ تدابير وقائية لتفادي أعمال العنف العنصري والإيذاء والتحريض على الكراهية العنصرية من جانب أفراد أو جماعات المتطرفين. وفي هذا الصدد، يُشجع المقرر الخاص على اتخاذ مبادرات، مثل إعداد كتيب لمساعدة موظفي إنفاذ القانون

(١٤) المرجع نفسه.

(١٥) المرجع نفسه.

على التعرف على الشعارات العنصرية التي يستخدمها المؤيدون والمعجبون، بمن فيهم النازيون الجدد وحليقو الرؤوس، وكذلك التدابير الوقائية الرامية إلى تعزيز التسامح والاحترام. كما يشجِّع المنظمات والرابطات الرياضية الوطنية والدولية على وضع وتنفيذ مدونات سلوك تتناول مسألة الإيديولوجيات والسلوكيات المتطرفة في أوساط المؤيدين. وفضلاً عن ذلك، يمكن أن تنتهز الدول المضيفة مناسبة تنظيم هذه الأحداث لزيادة تعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، ومواجهة التحديات المتعلقة بحقوق الإنسان والديمقراطية، التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

١٧- لا يزال تزايد الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس، فضلاً عن الحركات الإيديولوجية المتطرفة المماثلة تثير تحديات تتعلق بحقوق الإنسان والديمقراطية. ويلاحظ المقرر الخاص مع القلق أن الأزمة الاقتصادية التي حلّت بمختلف أصقاع العالم قد تكون فاقمت هذا الاتجاه. ويسلم المقرر الخاص بالجهود العديدة التي بذلتها الدول والأطراف الفاعلة في المجتمع المدني للتصدي لهذه المشكلة. وبالرغم من ذلك، يرى أنه ينبغي القيام بمزيد من العمل لمواجهة هذه الظاهرة مواجهة فعالة لما تشكله من تهديد على الديمقراطية، وضرر بالفئات المستضعفة ونشر لجذورها في جيل الشباب. وبالتالي، من اللازم أن تبذل الدول وجميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة مزيداً من الجهود وتتوخّى مزيداً من الحذر. وفي هذا الصدد، يرى المقرر الخاص أنه ينبغي وضع وتنفيذ نهج شامل يستند إلى إطار قانوني ثابت يشمل كذلك التدابير المتكاملة الرئيسية. ويشدد المقرر الخاص على أن إعلان وبرنامج عمل ديربان، والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض ديربان، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري إطارٌ شاملٌ رئيسيٌ ينبغي تنفيذه في هذا الصدد.

١٨- وطالما ظلت الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة قائمة، ستظل تحدياً كبيراً للديمقراطية. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول أن تراعي دوماً أن صون الديمقراطية وتعزيزها أساسيان لمنع العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ومكافحة ذلك على نحو فعال. لذلك، يوصي المقرر الخاص، أسوة بسلفه، بأن يكون احترام حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون دعامة لأي برنامج أو نشاط تضعه الأحزاب السياسية. ويحث كذلك الزعماء السياسيين والأحزاب السياسية على الامتناع عن نشر أي خطاب يجعل من الفئات المستضعفة كبش الفداء. وعلى العكس من ذلك، يضطلع الزعماء السياسيون والأحزاب السياسية بمسؤولية هامة عن التنديد صراحة وبقوة بجميع الخطابات السياسية التي تبث الأفكار القائمة على التفوق أو العداء العنصري والتي تحرض على التمييز العنصري أو كره الأجانب. وبناء

على ذلك، يحث الزعماء السياسيين والأحزاب السياسية على النهوض بتعدد الثقافات داخل مجتمعاتهم، وكذلك على التسامح والتفاهم والاحترام المتبادل.

١٩- ويوصي المقرر الخاص باعتماد الدول تشريعات مناسبة تتسق مع معايير حقوق الإنسان الدولية من أجل منع هذه الظاهرة والتصدي لها. وفي هذا الصدد، يذكِّر بأنه وفقاً للمادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، يتعين على الدول الأطراف القيام بما يلي:

(أ) اعتبار كل نشر للأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية، وكل تحريض على التمييز العنصري، وكل عمل من أعمال العنف أو كل تحريض على هذه الأعمال يرتكب ضد أي عرق أو أي جماعة من أي لون أو أصل إثني آخر، وكذلك كل مساعدة للنشاطات العنصرية بما في ذلك تمويلها، جريمة يعاقب عليها القانون؛

(ب) إعلان لا قانونية المنظمات، وكذلك النشاطات الدعائية المنظمة وسائر النشاطات الدعائية الأخرى، التي تعزز التمييز العنصري وتحرض عليه، وحظر هذه المنظمات والنشاطات واعتبار الاشتراك فيها جريمة يعاقب عليها القانون؛

(ج) عدم السماح للسلطات العامة أو المؤسسات العامة أو الوطنية أو المحلية، بتعزيز التمييز العنصري أو التحريض عليه.

وفي هذا الصدد، من المهم للغاية أن تضمِّن قوانينها الجنائية المحلية حكماً يقضي بأن ارتكاب جريمة بدافع أو هدف العنصرية أو كره الأجانب يشكل ظرفاً مشدِّداً يستوجب عقوبة أشد.

٢٠- إن الإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة بدافع العنصرية وكره الأجانب أياً كان شكله ينال من سيادة القانون والديمقراطية ويدفع في اتجاه تشجيع تكرار تلك الأفعال. وعليه، من الأهمية بمكان أن تكفل الدول مقاضاة المسؤولين عن الجرائم المرتكبة بدافع العنصرية أو كره الأجانب ومعاقبتهم على النحو المناسب. وفي هذا الصدد، تكتسي التحقيقات الفورية والشاملة والمحايدة صبغة حيوية كخطوة أولى نحو إقامة العدل لفائدة الضحايا والتصدي للإفلات من العقاب. وينبغي أن توفر للضحايا سبل انتصاف قانونية فعالة بما في ذلك حقهم في طلب تعويضات عادلة وكافية عن أي أضرار تكبدوها نتيجة جريمة مرتبطة بدوافع عنصرية أو بكره الأجانب.

٢١- ويوصي المقرر الخاص الدول بقوة بجمع البيانات عن الجرائم المرتبطة بالعنصرية أو كره الأجانب بهدف تحديد أنواع الجرائم المرتكبة، وخصائص الضحايا والجناة، بما في ذلك ما إذا كانوا ينتمون إلى حزب أو حركة أو جماعة سياسية متطرفة. وستمكن هذه البيانات من زيادة تحسين تقييم فعالية التدابير المتخذة للتصدي للجرائم العنصرية.

ويوصي المقرر الخاص أيضاً بتوفير الموارد المالية والبشرية والتقنية لتحسين نوعية نظم جمع البيانات حيثما وجدت بالفعل، وكفالة مشاركة المجتمع المدني في هذه العملية.

٢٢- ويوصي المقرر الخاص كذلك بتعزيز قدرة الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والعاملين في الجهاز القضائي للتصدي للجرائم المرتكبة بدافع العنصرية أو كره الأجانب عن طريق تدريب مناسب وإلزامي على حقوق الإنسان، بما في ذلك توفير التدريب مع التركيز بصفة خاصة على الجرائم المرتبطة بالعنصرية وكره الأجانب التي يرتكبها أفراد لهم علاقة بالأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة. وينبغي تمكين الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من التعليمات والإجراءات والموارد اللازمة لتحديد هذه الجرائم والتحقيق فيها وتسجيلها. ويشدد المقرر الخاص، أسوة بسلفه، على أنه ينبغي للدول أن تعمل أيضاً على زيادة تعامل الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون مع الفئات المستضعفة التي تتعرض بشكل خاص للجرائم المرتبطة بالعنصرية أو كره الأجانب، بغية الحد من خوفها، واستعادة ثقتها في الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون وتمكينها من تحسين إبلاغها عن الجرائم العنصرية.

٢٣- وتثير الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة تحدياً هاماً يتمثل في الحاجة إلى كفالة الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية، مع اعتماد تدابير للتصدي لتزايد هذه الظاهرة. وفي هذا السياق، ينبغي التشديد على الدور الإيجابي الذي يمكن أن تضطلع به حرية التعبير في تعزيز الديمقراطية ومكافحة الأيديولوجيات المتصلة بالعنصرية وكره الأجانب، استناداً إلى التفوق العنصري. وينبغي للدول كذلك أن تنتهز جميع الفرص، بما فيها الفرص التي تتيحها شبكة الإنترنت، للتصدي لنشر الأفكار القائمة على التفوق أو العداء العنصري، والنهوض بقيم المساواة وعدم التمييز والتنوع والديمقراطية. وعليه، يوصي المقرر الخاص بقوة أن تحترم الدول التزاماتها بموجب المادتين ١٩ و٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية اللتين تضمنان الحق في حرية التعبير وتحددان القيود المفروضة عليه.

٢٤- ويوصي المقرر الخاص باتخاذ خطوات ملموسة لتوعية الشباب بالآثار السلبية لإيديولوجيات وأنشطة الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس فضلاً عن الحركات الأيديولوجية المتطرفة المماثلة. ويذكّر بأن التعليم هو أكثر الأدوات فعالية في التصدي للتأثير السلبي المحتمل للأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة في الشباب. وإذ يجدد المقرر الخاص نداء برنامج عمل ديربان (الفقرة ١٣٦)، يحث الدول على ضمان أن يعزز التعليم والتدريب، ولا سيما تدريب المعلمين، احترامَ حقوق الإنسان ومحاربة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وأن تنفذ المؤسسات التعليمية سياسات وبرامج توافق عليها السلطات ذات الصلة، بشأن تكافؤ الفرص ومناهضة

العنصرية والمساواة بين الجنسين والتنوع الثقافي والديني وغير ذلك من أشكال التنوع بمشاركة المعلمين والآباء والطلبة، ومتابعة تنفيذ هذه السياسات والبرامج.

٢٥- وفي ضوء الأحداث الرياضية المزمع تنظيمها في عام ٢٠١٢، بما فيها بطولة اتحاد رابطات كرة القدم الأوروبية لعام ٢٠١٢ والألعاب الأولمبية، يدعو المقرر الخاص الدول إلى تعزيز التدابير الرامية إلى منع الحوادث التي تتصل بالعنصرية وكره الأجانب في هاتين المناسبتين، بما في ذلك الحوادث التي يتسبب فيها أفراد أو جماعات من الأفراد ترتبط بالحركات والجماعات المتطرفة. ويجدد تأكيد الدور الرئيسي الذي تضطلع به الرياضة في تعزيز التنوع الثقافي والتسامح والوئام ويوصي الدول بانتهاز هذين الحدثين لتعزيز الوئام بين الأعراق. ويذكِّر المقرر الخاص أيضاً ببرنامج عمل ديربان (الفقرة ٢١٨)، الذي يحث الدول على العمل، بالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية واللجنة الأولمبية الدولية والاتحادات الرياضية الدولية والإقليمية، على تشديد الكفاح ضد العنصرية في مجال الرياضة بطرق منها تثقيف شباب العالم بممارسة الرياضة دون أي نوع من التمييز وبروح المباريات الأولمبية التي تقتضي التفاهم والتسامح والنزاهة والتضامن بين البشر.

٢٦- ويوصي المقرر الخاص بقوة الدول بالتعاون عن كثب مع جميع الأطراف الفاعلة ذات الصلة، بما فيها المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بغية مواجهة التحديات التي تثيرها الأحزاب والحركات والجماعات السياسية المتطرفة، بما فيها جماعات النازيين الجدد وحليقي الرؤوس، فضلاً عن الحركات الأيديولوجية المتطرفة المماثلة.